

وزارة التعليم العالي والبحث  
العلمي  
جامعة الفرات الأوسط التقنية  
المعهد التقني / كربلاء  
قسم تقنيات إدارة المكتب

# تتشريفات الخادمة

اعداد

م.د احمد عبد حسين  
قسم تقنيات ادارة المكتب



**الحقية التعليمية  
لمادة تشريعات الخدمة المدنية  
خاصة بطلبة المرحلة الثانية قسم إدارة المكتب  
2022 - 2023**

# الوحدة الأولى

**الفئة المستهدفة: موجهه** إلى طلبة المرحلة الثانية /  
قسم إدارة المكتب

**المبررات:** تعريف الطالب بأهم القوانين التي صدرت عن  
الحكومة العراقية قانون الخدمة المدنية 24 لسنة 1960  
وقانون انضباط موظفي الدولة رقم 14 لسنة 1991

## **الفكرة المركزية:-**

1- فهم عام للتشريعات التي تنظم حياة الموظف وعلاقته  
بالمنظمة

# الأهداف المباشرة

سيكون الطالب بعد الانتهاء من دراسة الوحدة الأولى قادراً على أن :-

يتعرف على أول قانون للخدمة المدنية في العراق

يحدد التنظيم الإداري في العراق قبل صدور قانون 1929 والقوانين اللاحقة وصولاً لقانون

## الاختبار القبلي :-

ضع مربعا حول الحرف الصحيحة لكل مما يأتي:-

1- صدر أول قانون للخدمة المدنية في العراق سنه

(أ) 1931 (ج) 1960

(ب) 1929 (د) 1950

2- يمكن وصف التنظيم الاداري في العراق قبل صدور قانون  
1929

(أ) قوي ومعزز بالقوانين (ج) ضعيف يحتوي على

نصوص قانونيه قليله

(ب) ضعيف خالي من النصوص (د) قوي بفعل وجود كوادر

اجنبية

# نبذة تاريخية عن تشريعات الخدمة المدنية العراقية

صدرت مجموعة من القوانين العراقية منذ استقلال الحكومة العراقية عن الإمبراطورية العثمانية والتي تهتم بشؤون الموظفين وحتى الوقت الحاضر وتبدأ هذه القوانين بقانون الخدمة المدنية عام 1931 وتنتهي بقانون الخدمة الحالي المعدل رقم 24 لسنة 1960 .

إما بخصوص التنظيم الإداري فقد كان هذا التنظيم ضعيف ويفتقر إلى وجود نصوص قانونية تنظم شؤون الموظفين عدا ما يتعلق بعض القواعد الخاصة بكبار الموظفين وقواد الجيش وظل هذا التنظيم على هذا الحال حتى صدور قانون انضباط الموظفين سنة 1929 الذي انشأ لأول مرة في العراق .

## مجلس الانضباط العام الخاص بالموظفين

ولا بد من الإشارة إن تراود بأوساط القانون عبارة الشخص المعنوي , والشخص المعنوي هو لفظ يطلق على الدولة وجميع الدوائر التابعة لها . والدولة لا تستطيع التعبير عن ذاتها لذلك فهي تحتاج لمن يعبر عنها وهذا المعبر هو الموظف العام الذي يمثل عصب الحياة بالنسبة للدولة .

## اختبار ذاتي:-

من هو الشخص المعنوي ؟

### الاختبار البعدي :

س1 / تكلم عن التنظيم الإداري في العراق  
قبل صدور قانون 1929؟

س2/ ما هو سبب اصدار قانون الخدمة  
المدنية رقم 24 لسنة 1960 ؟

س3/ ما هو الهدف من اصدار قرار مجلس  
قياده الثورة المنحل سنة 1987 ؟

## ملاحظة :

تحقق من سلامه اجابتك بمراجعته صفحه ( مفاتيح الاجابات )  
في نهاية الوحدة النمطية الأولى

# مفاتيح الاختبارات

الاختبار القبلي وكالاتي :-

1 - الإجابة أ

2 - الإجابة جـ

الاختبار البعدي وهو كالاتي :-

س1 / الإجابة

كان العراق جزء من الإمبراطورية العثمانية إذا كان التنظيم الإداري ضعيف يفتقر إلى وجود نصوص قانونية تنظم شؤون الموظفين عدا ما يتعلق ببعض القواعد الخاصة بكبار الموظفين وقواد الجيش

س2/ رغبة الحكومة بوضع جهاز إداري قوي ووجود حماية كافية لحقوق وحرريات الموظفين

س3 / الإجابة

تحويل جميع العمال إلى موظفين

الاختبار الذاتي

الإجابة

الشخص المعنوي هو الدولة وجميع الدوائر التابعة لها

# الوحدة النمطية الثانية

## النظام القانوني للوظيفة العامة ((مفهوم الوظيفة العامة))

**الفئة المستهدفة :-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبة المرحلة الثانية / قسم ادارة المكتب

**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة تعريفا الطالب بأهم المفاهيم التي تسود الوظيفة العامة في العالم.

### **الفكرة المركزية :-**

ما هي المفاهيم التي تسود الوظيفة العامة  
ماذا نقصد بالمفهوم الاوربي للوظيفة العامة  
ما هو المفهوم الامريكي للوظيفة العامة  
ما هو المفهوم الاشتراكي للوظيفة العامة

### **الاهداف الأدائية :-**

سيكون الطالب بعد الانتهاء من دراسة الوحدة النمطية الثانية قادرا على إن :-

- 1- يعرف المفهوم الاوربي للوظيفة العامة
- 2- يميز المفهوم الامريكي عن المفهوم الاوربي للوظيفة العامة
- 3- يحدد الاساس الذي يقوم عليه المفهوم الاشتراكي للوظيفة العامة

## الاختبار القبلي

ضع مربعا حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي:-  
ينظر المفهوم الاوربي للوظيفة العامة على انها  
أ- قدره الموظف ج - اذلال الموظف  
ب- عقد للموظف د - تحقيق منفعة خاصة للموظف

من الدول التي اخذت المفهوم الامريكي هي :-

أ- قطر ج - العراق

ب- كندا د - مصر

## ملاحظه

تحقق من سلامه اجابتك بمراجعته صفحه (مفاتيح الاجابات على الاختبارات)  
في نهاية الوحدة النمطية الثانية

# النظام القانوني للوظيفة العامة (( مفهوم الوظيفة العامة ))

هنالك ثلاث مفاهيم للوظيفة العامة وهي المفهوم الاوربي والمفهوم الامريكي والمفهوم الاشتراكي .

اذ يقوم المفهوم الاوربي على اعتبار ان الوظيفة وقدر الموظف طيلة حياته الوظيفية بالإضافة إلى انه يهدف من الوظيفة تحقيق الصالح العام ويضع قانون خاص بالموظفين ينظم الحقوق والواجبات الوظيفية .

**اختبار ذاتي :-** ما هو الهدف من الوظيفة العامة في ظل المفهوم الأوربياما المفهوم الأمريكي فهو نظام يشبه نظام الشركات الخاصة فهو يطبق بأمريكا وكندا ويكون الغرض من الوظيفة تحقيق مصلحة خاصة ولا يوجد بظله أي قانون خاص بالموظفين

**اختبار ذاتي :** بماذا يشبه النظام الأمريكي للوظيفة العامة ؟

إما المفهوم الاشتراكي فهو نظام وسط بين المفهومين السابقين اذ بظله تكون الوظيفة قائمة على اساس تحقيق الصالح العام ولكن دون ان يكون للموظف أي حماية او ضمان

**اختبار ذاتي :-** ما هو الاساس الذي يقوم عليه النظام الاشتراكي للوظيفة

## الاختبار البعدي

س1 / بماذا توصف الوظيفة في ظل النظام الأوربي ؟

س2 / بماذا يقترب المفهوم الاشتراكي من المفهوم الأوربيوبماذا يقترب من المفهوم الأمريكي؟

## ملاحظه

تحقق من سلامه اجابتك بمراجعه صفحه (مفاتيح الاجابات على الاختبارات) في نهاية الوحدة النمطية الثانية

مفاتيح الاختبارات :-

الاختبار القبلي:-

س1 / الإجابة أ

س2 / الإجابة ب

الاختبار البعدي

س1 / الإجابة

بانها قدر الموظف ومهنته

س2 / الإجابة

يقترّب من المفهوم الأوربي بان الوظيفة بطله تهدف إلى تحقيق مصلحة عامه ويقترّب من المفهوم الأمريكي بان الوظيفة تكون مؤقتة لا تمثل عملاً مستقراً

الاختبارات الذاتية

س1 / الإجابة

تحقيق مصلحة عامه

س2 / الإجابة

يشبه عمل نظام الشركات الخاصة

س3 / الإجابة

على اساس إن الوظيفة تحقق الصالح العام ولكن دون إن يكون للموظف إي حمايه او ظمان



الوحدة النمطية الثالثة  
اهميه دراسة النظام القانوني للوظيفة العامة  
(عوامل نجاح النظام الوظيفي))

**الفئة المستهدفة :-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبة المرحلة الثانية /  
قسم ادارة المكتب

**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بأهم عوامل نجاح النظام الوظيفي  
**الفكرة المركزية :-**

تحديد عوامل نجاح النظام الوظيفي في العراق وباقي دول العالم

**الاهداف الأدائية :-**

سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الثالثة قادرا على إن يحدد عوامل نجاح  
النظام الوظيفي .

## الاختبار القبلي

- ضع مربعا حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي :-
- من أسباب تزايد اهمية الوظيفة في العراق وباقي انحاء العالم :-
- ( أ ) كثره الموظفين      ( ج ) كثره عدد الخريجين  
( ب ) كثره الاموال      ( د ) كثره السكان

## ملاحظه

تحقق من سلامه اجابتك بمراجعه صفحه (مفاتيح الاجابات على الاختبارات) في  
نهاية الوحدة النمطية الثالثة



**اهمية دراسة النظام القانوني للوظيفة العامة  
(عوامل نجاح النظام الوظيفي )**



هناك اسباب او عوامل عديدة دفعت إلى الاهتمام بالنظام القانوني للوظيفة العامة و سواء أكان في العراق او باقي انحاء العالم ومنها:-

- 1- التطور التكنولوجي دفع لزياده اهميه الوظيفة العامة
- 2- كثره عدد الخريجين دفع الدولة للتدخل لتوظيفهم
- 3- تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية
- 4- زياده الخدمات التي تؤديها أدوه لصالح الفرد
- 5- احتواء الدساتير على بيان لحقوق الاجتماعية والاقتصادية الخاصة بأفراد المجتمع وهو ما يعني توفيراً فرص العمل والاهتمام بالوظيفة.

اختبار ذاتي  
ما هي اوجه تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية  
الاختبار البعدي  
س / عدد ثلاث فقط من عوامل نجاح النظام الوظيفي ؟

لاحظه  
تحقق من سلامه اجابتك بمراجعته صفحه (مفاتيح الاجابات على  
الاختبارات) في نهاية الوحدة النمطية الثالثة



# الوحدة النمطية الرابعة والخامسة

مفهوم الموظف العام / تعريف الموظف  
العام

العناصر المميزة للموظف العام

## **الفئة المستهدفة :-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبة المرحلة الثانية / قسم إدارة المكتب

**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة تعرف الطالب بتعرف الموظف العام وأهم العناصر المميزة له لما في ذلك من اهمية في تمييز الموظف عن العاملين في القطاعات الخاصة

### **الفكرة المركزية:-**

- 1-تعريف الموظف العام
- 2-العناصر المميزة للموظف العام

### **الاهداف الأدائية**

- سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الرابعة والخامسة قادرا على إن :-
- 1- يعرف الموظف العام
  - 2- يحدد العناصر المميزة للموظف العام

## الاختبار القبلي

س / ما هو سبب عدم مقدره مشرعي قوانين الخدمة المدنية في العالم على تعريف الموظف؟

س2 / عرف الموظف العام وفق المنظور الفرنسي ؟

## مفهوم الموظف العام (تعرفه )

يجمع الفقه الإداري على انه ليس هنالك تعريف جامع مانع للموظف العام ولذلك تحاشا مشرعي قوانين الخدمة المدنية في العالم بوضع تعريف محدد للموظف العام واقتصر على مجرد تحديد الأشخاص الذين يخضعون لهذه القوانين وعلى إي حال فقد عرف المشرع العراقي الموظف العام في قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل هو كل شخص عهدت إليه وظيفة داخلية في ملاك الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بالوزارة ومن هذا التعريف نستطيع ان نحدد أهم العناصر المميزة للموظف التي بتوفرها يعتبر العامل لدى الدولة موظفا وهذه العناصر :-

- 1- قيام الموظف بعمل دائم سواء يتقاضى راتبا ام لا .
- 2- العمل في مهمة ادارية إي لدى جهة تتولى ادارتها الدول هاو احد اشخاص القانون العام
- 3 - صدور اداة قانونيه بتعيين الموظف سواء عن طريق قرار التعين او العقد

## اختبار ذاتي:-

ما هو التكيف القانوني لعلاقه الموظف بالدولة ؟

الاختبار البعدي :-

س1 / عرف الموظف العام وفق المنظور العراقي؟

س2 / إذا توافرت بالموظف صفتين او عنصرين هل يمكن اعتباره موظفا عاما؟

الاختبار القبلي :-

س1 / الإجابة

وذلك لانها تحاشت وضع تعريف محدد للموظف العام واقتصرت على مجرد تحديد الاشخاص الذين يخضعون لهذه القوانين

س2 / الإجابة

كل شخص عهد اليه بوظيفة دائمه داخله ضمن الوصفة العامة

الاختبار البعدي :-

س1 / الإجابة

هو كل شخص عهدت اليه وظيفة داخله في ملاك الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة

س2 / الإجابة

لابد من اعتبار الموظف موظفا عاما بتوفر الصفات الثلاثة وهي القيام بعمل دائم , العمل بمهمه اداريه صدور اداة قانونه بالتعيين الموظف والا لا يمكن اعتباره موظفا عاما.

الاختبار الذاتي

س / الإجابة

يعتبر موظفا عاما بتوفر الصفات الثلاثة جميعها



# الوحدة النمطية السادسة و السابعة طبيعة علاقه الموظف بالدولة

# الفئة المستهدفة :- هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبة المرحلة الثانية / قسم ادارة المكتب

**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بطبيعة علاقه الموظف بالدولة التي تناولتها نظريتان هما النظرية التعاقدية والنظرية التنظيمية لما لهذا من اهمية فيفهم التشريع العراقي .

## الفكرة المركزية:-

- 1- ما هي النظرية التعاقدية
- 2- ما هي النظرية التنظيمية .

## الاهداف الأدائية :-

سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية السادسة والسابعة قادرا على:-

- 1- يتعرف على النظرية التعاقدية
- 2- يعرف قاعده العقد شريعة المتعاقدين
- 3- يحدد الانتقادات التي وجهه للنظرية التعاقدية
- 4- يعرف النظرية التنظيمية

## الاختبار القبلي

ضع مربعا على الحرف الصحيح لكل مما يأتي :

س 1 / من الدول التي اخذت بالنظرية التعاقدية هي :-

أ - مصر ج - انكلترا

ب - العراق د - فرنسا

س2 / تقوم النظرية التنظيمية على اساس :-

أ- القانون ج - العقد

ب- العرف د - وسط بين القانون والعقد



ملاحظه

تحقق من سلامه اجابتك بمراجعه صفحه (مفاتيح الاجابات على الاختبارات) في  
نهاية الوحدة النمطية السادسة والسابعة .

## طبيعة علاقه الموظف بالدولة

طرحت عدة نظريات لتفسير طبيعة علاقه الموظف بالدولة ومنها النظرية التعاقدية والنظرية التنظيمية

اولا :- النظرية التعاقدية :-

تقوم هذه النظرية على تكيف علاقه الموظف بالدولة على اساس العقد المدني إبان الموظف يعتبر بمركز تعاقدى في علاقه بالدولة إذا بموجب هذه العقد تحدد الحقوق والالتزامات لكلا الطرفين الا إن هذه النظرية فشلت لان العقود تحتاج إلى مناقشة وهذا غير موجود بالوظيفة ثم إن نظريه العقد المدني تجد اساسها بقاعدة العقد شريعة المتعاقدين .

وحلت محلها هذه النظرية نظريه اخرى هي نظرية عقد القانون العام أي أن علاقه الموظف بالدولة هي عقد من العقود الادارية الا إن هذه النظرية فشلت هي الاخرى واجهه نفس الانتقادات السابقة التي واجهه لنظريه العقد المدني .

اختبار ذاتي :-  
ما هو الأساس الذي تقوم عليه النظرية  
التعاقدية ؟

ثانيا :- النظرية التنظيمية :- بعد فشل النظرية السابقة طرحت نظرية جديدة الا وهي النظرية التنظيمية والتي تعني خضوع الموظف لكل القواعد القانونية والأنظمة الخاصة بالوظيفة من حيث التعيين والحقوق والواجبات لضمان سير المرافق العامة بانتظام .

وقد اخذ المشرع العراقي بهذه النظرية بالإضافة إلى المشرع المصري والمشرع الفرنسي واهم النتائج المترتبة على الاخذ بها هي :-

- 1- يتم التعيين في الوظيفة وتترتب اثار التعيين بمجرد صدور قرار التعيين .
- 2- تسري على الموظف كل التعديلات التي تدخلها أدوه دون إن يكون له الحق بالاحتجاج
- 3- لا تنقطع صلة الموظف بالدولة بمجرد تقديم الاستقالة بل تبقى الصلة قائمه حتى الموافقة عليها
- 4- يقوم الموظف بالعمل على كل ما من شأنه استمرار سير المرافق العامة ولا يجوز له الاضرار بأموال الدولة وتحرم عليه الاستقالة الجماعية والاضراب .

## اختبار ذاتي :- عرف النظرية التنظيمية ؟

### الاختبار البعدي :-

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي :-

س1 / إن المرجع الاساس لحل المشاكل الناجمة عن العلاقة التعاقدية بين الموظف والدولة هو :-

(أ) أدوله (ج) المحكمة

(ب) العقد (د) طرف محايد

س2 / نص المشرع الفرنسي في المادة :..... من قانون التوظيف على إن مركز الموظف تنظيمي :-

(أ) 7 (ج) 3

(ب) 15 (د) 5

## ملاحظه

تحقق من سلامه اجابتك بمراجعه صفحه (مفاتيح الاجابات على الاختبارات) في  
نهاية الوحدة النمطية السادسة والسابعة .



مفاتيح الاختبارات

الاختبار القبلي

س1 الجواب

ج

س2 الإجابة

أ

الاختبار البعدي

س1 الإجابة

ب

س2 الإجابة

د



الاختبارات الذاتية

س1 / الإجابة

تقوم النظرية التعاقدية على اساس إن علاقه الموظف علاقه يحكمها العقد المدني ثم حل محله العقد الإداري

س / الإجابة

هي خضوع الموظف العام لكل القواعد القانونية والأنظمة واللوائح الخاصة بالوظيفة العامة من حيث التعيين والحقوق والواجبات .



# الوحدة النمطية الثامنة والتاسعة تولي الوظائف العامة

➤ **الفئة المستهدفة:** - هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبه المرحلة الثانية/قسم إداره المكتب

➤ **المبررات :** - ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بالقواعد العامة القانونية المتبعة بتعين المرشح بتولي الوظائف العامة بالإضافة إلى شروط الواجب توفرها بالمرشح لكي يتم اختياره للوظيفة المعلن عنها

## ➤ **الفكرة المركزية**

- ما هو الأصل بتولي الوظائف العامة
- مبدأ المساواة بتولي الوظائف العامة
- شروط تولي الوظائف العامة

## الأهداف الادائية :-

سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الثامنة والتاسعة قادرا على إن :-  
1- يعرف الأصل بتولي الوظائف العامة

2- يتعرف على مبدأ المساواة والاستثناءات الواردة عليها

3- يحدد شروط تولي الوظائف العامة

الاختبار القبلي

ضع دائرة حول الاجابه الصحيحة لكل مما يأتي :

س1/ نص المشرع العراقي على مبدأ تكافئ الفرص بتولي الوظائف في الدستور  
سنه 2005 بالمادة .....

أ ( 18 ج ( 16

ب ( 20 د ( 25

س 2 / نص قانون الخدمة المدنية على شرط حسن ألسيره والسلوك في المادة  
.....

أ ( 7/3 ج ( 7/1

ب ( 7/4 د ( 7/5

## ملاحظة

تحقق من صحه اجابتك بمراجعة صفحه مفاتيح الاختبارات  
في نهاية الوحدة النمطية الثامنة والتاسعة

## تولي الوظائف العامة

ان التعيين هو الأصل العام و الإجراء الأولي الذي تتخذه الاداره يقصد إسناد الوظيفة المحددة وفق لسلم الدرجات الوظيفية الى موظفا ما .

وبما ان الموظف هو العنصر الفعال في تسير المرافق العامة فمن الطبيعي إن يهتم المشرع بإيجاد قواعد قانونية تنظم الشروط الواجب توفرها في المرشح للتعيين وذلك لتحقيق مبدأ المساواة في تولي الوظائف العامة وهذه المساواة إمام القانون في الحقوق والواجبات من المبادئ التي أكد عليها الدستور العراقي لسنة 2005 في الباب الثاني , وهذه المساوات لا تعني انها مطلقة بل تعني المساواة النسبية حيث إن من الممكن وضع شروط تولي الوظائف العامة لا يعني إخلال بهذا المبدأ طالما ان تلك الشروط توضع على شكل قواعد عامه مجردة تطبق على الاشخاص بصفاتهم لا بذواتهم وقد ترد استثناءات عديدة على مبدأ المساواة منها الاعتبارات الانسانية أو ندره الاختصاص .

اما شروط تولي الوظائف العامة فقد نصت عليها المادة (7) من قانون الخدمات المدنية :-

1- شرط الجنسية

2- شرط العمر

3- الشروط الصحية

4- حسن ألسيره والسلوك

5- العلمية والفنية

6- سلامه الموظف المرشح من الخدمة العسكريه

7- عدم الزواج من اجنبيه

اختبار ذاتي

ما هو الغرض من فرض شرط اللياقة الصحية ؟

الاختبار البعدي

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي:-

1- نص المشرع العراقي في المادة 7 / 2 على شرط العمر وهو اكمال المرشح سن

( أ ) 20 سنه

( ب ) 25 سنه

( ب ) 18 سنه

( د ) 30 سنه

2- استنادا لنص المادة 4 أولا من قانون 22 لسنة 2008 من لا يحمل شهادة دراسية يعين في المرئنة....

( أ ) 8/1

( ب ) 10/1

( ب ) 6/1

( د ) 4/1

## ملاحظة

تحقق من صحة اجابتك بمراجعة صفحه مفاتيح الاختبارات  
في نهاية الوحدة النمطية الثامنة والتاسعة

مفاتيح الاختبارات

الاختبار القبلي :-

س1/ الاجابه جـ

س2 / الاجابه ب

الاختبار البعدي :-

س1 / الاجابه ب

س2 / الاجابه جـ

## الاختبارات الذاتية :-

الاجابه :- نعني بهذه العبارة هم أصحاب العاهات , وابناء الشهداء , ومعوقي الحرب

الاجابه :- هو رغبه المشروع العراقي في ضمان قدرة الموظف على القيام باعباء  
الوظيفة بصورة مستمرة ولكي لا يكون مصدر خطر على الافراد المتعاونين مع  
المرفق العام



# الوحدة النمطية العاشرة طرق اختيار الموظفين

**الفئة المستهدفة :-** هذه الوحدة موجهة إلى طلبة المرحلة الثانية / قسم إدارة المكتب

المبررات :- ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بأهم الأساليب أو الطرق المتبعة باختيار المرشحين لتولي الوظائف العامة لكي يكون على بينة بكيفية اختيار الموظف العام .

أفكره المركزية :- ما هي الطرق المتبعة في اختيار المرشحين لتولي الوظائف العامة

الاهداف الادائية سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية العاشرة قادرا على ان :-  
يتعرف على طرق اختيار الموظفين

## الاختبار القبلي

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي :-

س1 / ان طريقه الانتخاب هي الطريقة المتبعة في اختيار حكام :-

أ) فرنسا جـ ( الاردن

ب) امريكا د ( بريطانيا

س2 / تقوم طريقه الامتحان أو المسابقة على أساس-

أ) العقد جـ ( الاختبار

ب) الوساطة د ( الاختيار

ملاحظة

تحقق من صحتها جابتك بمراجعة صفحاتهم فاتيحالا اختبارا تفي نهاية الوح  
دة النمطية العاشرة

## طرق اختيار الموظفين

توجد في العالم اليوم طرق مختلفة في اختيار الموظفين يتم من خلالها اختيار الاصلح من بين المتقدمين للوظيفة العامة وفقاً لما تشير إليه القوانين الخاصة بالوظيفة العامة منها قانون الخدمة المدنية واهم هذه الطرق :-

- 1- طريقه الانتخاب
- 2- طريقه المسابقة أو الامتحان
- 3- طريقه الاعداد الفني
- 4- طريقه الاختيار المطلق

## اختبار ذاتي :-

ما هي الطرق المتبعة في اختيار أعضاء الهيئات التدريسية ؟

## الاختبار البعدي:-

س / بماذا تتميز طريقه المسابقة

س / ما هو الاساس الذي تقوم عليه طريقه الاعداد الفني ؟

## ملاحظة

تحقق من صحة اجابتك بمراجعة صفحه مفاتيح الاختبارات في نهاية  
الوحدة النمطية العاشرة

الاختبار القبلي :-

س1 / الاجابه ب

س2 / الاجابه جـ

الاختبار البعدي

س1 / الاجابه

أ - تحقيق مبدأ تكافئ الفرص

ب - اختيار الموظف الكفو

جـ - التخلص من الوساطة

س2 / الإجابة تقوم على أساسين تتولى الاداره اعداد الموظفين اعدادا خاصا عن طريق مدارس فنيه متخصصه تنشأ بغيه سد احتياجات الاداره من الكوادر الفنيه

الاختبار الذاتي

س / الاجابه

طريقه الاختبار المطلق



# الوحدة النمطية الحادية عشر والثانية عشر ((التعيين))

**الغنة المستهدفة :-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبه المرحلة الثانية / قسم  
أداره المكتب

**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب برغبة الاداره بتعين المرشح للوظيفة العامة عن طريق إصدار قرار التعين الذي يستلزم ان يتوفر فيه عدة شروط لكي يعتبر صحيح بالاضافه إلى تعريف الطالب بطبيعة قرار التعين القانونية

### **أفكره المركزية :-**

- 1- ما هو قرار التعين
- 2- الشروط الموضوعية لصحة التعيين
- 3- الطبيعة القانونية لقرار التعيين

### **الأهداف الادائية :-**

سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الحادية عشر والثانية عشر قادرا على ان يعرف

- 1- يعرف قرار التعيين
- 2- يحدد الشروط الموضوعية لصحة التعيين
- 3- يتعرف على الطبيعة القانونية لقرار التعيين

## الاختبار القبلي :-

س1/ماذا يترتب على صدور قرار التعيين  
س 2 / ماذا نعني بشرط السلطة؟

## ملاحظة

تحقق من صحه اجابتك بمراجعة صفحه مفاتيح الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية  
الحادية عشر والثانية عشر

## التعيين

بعد توافر الشروط أُلزِمه لتولي الوظائف العامة واختيار المرشح للتعيين تقوم الإدارة بالإفصاح عن إرادتها في إسناد الوظيفة للموظف بقرار التعيين

الذي هو عمل قانوني انفرادي إداري إرادي يتم إصداره من السلطة المختصة قانوناً بالتعيين بمقتضاه يتم إسناد وظيفة مثبتة بقانون الملاك إلى موظفاً ما إما الشروط أُلزِمه توفرها لصحة قرار التعيين فهي:

- 1- شروط تتعلق بالموظف :- أي الشروط التي نصت عليها المادة 7 من قانون الخدمة المدنية رقم 24 لسنة 1960 المعدل
- 2- شروط تتعلق بالسلطة :- إبان صدور القرار من سلطة إدارية ذات اختصاص بموجب القانون .
- 3- توفر الدرجة الشاغرة

**اختبار ذاتي :-** من هي السلطة المختصة بتعيين المحافظ؟

إما بخصوص الطبيعة القانونية لقرار التعيين فإذا صدر قرار التعيين صحيحا فإنه يرتب للموظف كل الحقوق الوظيفية باستثناء حق الراتب الذي لا يستحقه إلا من تاريخ المباشرة و أيضا يرتب على الموظف كافة الواجبات الوظيفية

اختبار ذاتي:- هل يجوز فرض عقوبة على الموظف بعد صدور قرار التعن وقبل المباشرة ؟

**الاختبار البعدي:-**

س / عرف قرار التعيين



ملاحظة

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية  
الحادية عشر والثانية عشر



## مفاتيح الاختبارات

س1 / الاجابه إن الموظف تكون عله كل الواجبات وله كل الحقوق عدا الراتب الذي لا يستحقه إلا من تاريخ المباشرة .

س2 / إن يصدر التعيين من جهة ذات اختصاص بموجب القانون .

### الاختبار البعدي

س / الاجابه :- هو عمل قانوني انفرادي إداري إرادي يصدر من الإدارة بقصد إسناد وظيفة معينه بقانون الملاك لموظف ما .

الاختبارات الذاتية :-

الاجابه

س1/ مجلس الوزراء

س2/نعم لان مجرد صدور قرار التعيين يترتب على الموظف كل الواجبات الوظيفية .



**الوحدة النمطية الثالثة عشر**

**المباشرة وكيفية المباشرة فترة التجربة**



**الفئة المستهدفة :-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبه المرحلة الثانية /  
قسم إداره المكتب

**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بأهم القواعد والمبادئ العامة المتبعة بمباشره الموظف بعد صدور قرار التعيين ووضعه تحت الاختبار لمدته من الزمن

### **أفكره المركزية :-**

- 1- ما هي المباشرة بالوظيفة
- 2- ما المقصود بفترة التجربه

### **الأهداف الادائية :-**

- سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الثالثه عشر قادرا على إن :-
- 1- يتعرف على كيفية المباشرة بالوظيفة
  - 2- يتعرف على فترة التجربه

## الاختبار القبلي

س / عرف المباشرة بالوظيفة ؟

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي :-

س/ نصت المادة 14 من قانون الخدمة المدنية رقم 24 لسنة 1960 المعدل على :-

جـ) المباشرة

أ) فتره التجربة

د) حسن ألسيره والسلوك

ب) قرار التعين

## ملاحظة

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية  
الثالثة عشر

## المباشرة وفترة التجربة

بعدما يصدر قرار التعن يصبح لازماً على الموظف إن يباشر في الوظيفة فهي عمل قانون وهي جزء لا يتجزأ من قرار التعين وهي أيضاً حق من حقوق الموظف ويترتب عليها استحقاق الموظف للراتب الوظيفي

**اختبار ذاتي (1) ماذا يترتب على منع الإدارة مباشرة الموظف ؟**  
إما فترة التجربة:-

فتعتبر فترة اختبار لصلاحيه الموظف للوظيفة المعين فيها أم لا حتى بالرغم من توافر شروط تولي الوظائف العامة فهذا لا يكفي إذ يجب إخضاعه لفته اختبار وهذه الفته هي سنة إذ تثبت خلالها صلاحية الموظف فانه يثبت بالوظيفة بقرار صادر من الإدارة واما اذا ثبت العكس فانه منح ستة اشهر لاثبات صلاحيته فإذا ثبت فانه يثبت وبحال لم تثبت فانه ستغنى عن خدماته إما اذا سكتت الإدارة بعد مرور سنة وستة اشهر فان الموظف يعتبر مثبتاً بحكم المادة 14 من قانون الخدمة المدنية المعدل .

## اختبار ذاتي (2) هل يمكن اعتبار مدة التجربة خدمه للموظف بعد التثبيت؟ الاختبار البعدي :-

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي ؟

س1 / من حق الموظف المستغنى عن خدماته الاعتراض إمام

(أ) محكمه البرائه (ب) محكمة التمييز

(ب) مجلس الانضباط العام (د) مجلس الشورى

س2/ تعتبر المباشرة بالوظيفة واقعه .....وهي جزء من قرار التعيين

(أ) ماديه (ب) مدنيه

(ب) قانونيه (د) اداره

## ملاحظة

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية الثالثة عشر

الاختبار القبلي:-

س1 الاجابه هي عمليه قانونيه لا تتجزء من قرار التعيين وهي حق من حقوق الموظف يترتب عليها استحقاق الموظف لبعض حقوقه منها الراتب والاقدمية.

س2 / الاجابه أ

الاختبار البعدي

س1 / الاجابه :-ب

س2 / الاجابة :- ب

الاختبارات الذاتية

س1/ يعتبر الموظف قد باشر من تاريخ صدور قرار التعيين وذلك استنادا لاحكام مجلس الانضباط العام

س2 / نعم استناداً لاحكام المادة 14/3 من قانون الخدمة المدنية





# الوحدة النمطية الرابعه والخامسه عشر

واجبات الموظف العام  
(الواجبات الايجابيه والواجبات السلبيه)



# الفئة المستهدفة :- هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبة المرحلة الثانية قسم ادارة المكتب

**المبررات:-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بأهم الواجبات أو الالتزامات التي يجب على الموظف القيام بها أو الامتناع عن القيام بها .

## الفكرة المركزية:-

1- الواجبات الايجابية

2- الواجبات السلبية

## الأهداف الادائه :-

سيكون الطالب ف نهاية الوحدة النمطية الرابعه عشر والخامسه عشر قادرا على :-

1- يحدد الواجبات الايجابيه

2- يميز الواجبات السلبه

## الاختبار القبلي :-

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي:-

نصت المادة ..... من قانون انضباط موظفي أدوله والقطاع العام على الواجبات السلبية.

أ) المادة 4 جـ) المادة 8

ب) المادة 5 د) المادة 13

س2/ الواجبات الايجابية هي ..... التي تمثل دليل العمل بالنسبه للموظف العام

أ) النواهي جـ) الاللتزامات

ب) التوجيهات د) اللوائح

### ملاحظة

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحه مفاتيح الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية الرابعه عشر والخامسة عشر

## الواجبات الايجابية والواجبات السلبية

نصت المادة 4 من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل على الواجبات الايجابية إي التي يجب على الموظف القيام بها ومنها:-

- 1- إن يؤدي العمل الموكول إليه بنفسه .
- 2- طاعه واحترام رؤساءه
- 3- ان يستقبل ما يسند إليه من اعمال اخرى تتلائم مع طبعه عمله
- 4- كتمان المعلومات والوثائق التي يطلع عليها
- 5- معاملة المرؤوسين بالحسنى وبما يحفظ كرامتهم .

إما الواجبات السلبية فقد نصت عليها المادة 5 من قانون انباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل باعتبارها نواهي يجب على الموظف الامتناع عن القيام بها والا فانه يعرض نفسه للمسؤولية التأديبيه ومنها

- 1- يحرم على الموظف الجمع بين وظيفتين بصفة اصلية
- 2- مزاوله الاعمال التجارية
- 3- الاشتراك في المناقصات
- 4- الاشتراك في المزايدات
- 5- استعمال المواد والاعراض التابعه للدولة بصورة خاصه

## اختبار ذاتي :- ما هو الحكم القانوني لموظف قبل هديه من احد المراجعين؟ الاختبار البعدي:

س1/ ما هو المقصود باتباع الموظف مبدأ المشروعية في عمله ؟  
س2 / ما هو الحكم القانوني لموظف احتفظ باصل ورقه رسميه من الملف الخاص بحفظها؟

### ملاحظة

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية  
الرابعة عشر والخامسة عشر

الاختبار القبلي

الاجابه ب

الاجابه ب

الاختبار البعدي

س1 / الاجابه على الموظف اتباع كل القواعد والانظمه القانونية الخاصة بالوظيفة  
عند اداء العمل

س2/ يعتبر قد خالف الواجبات السلبية المنصوص عليها في المادة 5 فقرة 13

الاختبار الذاتي:-

يعتبر قد خالف الواجبات السلبية المنصوص عليها في المادة 5 فقرة 11



# الوحدة النمطية السادسة والسابعة عشر والثامنة عشر

## حقوق الموظف العام



**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بأهم الحقوق الممنوحة للموظف العام لان من مقتضيات العدالة إن تكون للموظف مجموعه من الحقوق بغية معادله الموازنة بين الحقوق والواجبات .

## **الفكرة المركزية :-**

ما هي حقوق الموظف العام

## **الأهداف الادائية**

سكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية السادسة والسابعة عشر والثامنة عشر قادرا على :-

- 1- يعرف حقوق الموظف العام
- 2- يعدد حقوق الموظف العام
- 3- يميز بين الحقوق المالية وغير المالية

## الاختبار القبلي

► ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي

1 - يمنح الموظف حق الراتب من تاريخ

(أ) إصدار قرار التعيين

(ب) فترة التجربة

(ج) المباشرة

(د) اختيار الموظف

2 - يعتبر ... من التامينات الاجتماعيه التي تاخذ بها اغلب الدول في العالم

(أ) الراتب التقاعدي

(ب) حق الاجازة

(ج) حق الاجازة

(د) الترقية

3 - نصت المادة .... من قانون الخدمة المدنية على اجازة المصاحبة

(أ) 33/4

(ب) 7/3

(ج) 5

(د) 44/4

4 - من المخصصات الممنوحة إلى الموظف بالاضافه إلى الراتب الاسمي هي:-

(أ) اجور النقل

(ب) العلاوة

(ج) الحد الاعلى للراتب

(د) السلفة

**ملاحظة**

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية

# حقوق الموظف العام

إن العنصر البشري المتمثل بمجموع الموظفين العاملين لدى جهات أدولة يقوم بوظائف أدولة المتعدده وهو يتحمل العدد الاكبر من الواجبات لذلك فمن مقتضيات العدالة إن تكون له مجموعه من الحقوق .

**وحقوق الموظف** هي مجموعه من المميزات التي اعترف بها القانونون وخاصة قانون الخدمة المدنية العراقي رقم 24 لسنة 1960 المعدل ونظمها في قواعد قانونيه وهذه الحقوق هي :-

- 1- حق الراتب
- 2- حق الموظف بالمخصصات المضافة للراتب
- 3-العلاوه والترفيح
- 4- الترقيه
- 5- الاجازة
- 6- الراتب التقاعدي
- 7- اجازة المصاحبة
- 8- مكافئه نهاية الخدمة
- 9- الامتيازات والمنافع الماديه والمعنوية الاخرى
- 10- ضمانات الموظفين

## اختبار ذاتي (2) ما هي الحقوق المالية للموظف؟

### الاختبار ألبعدي:-

ضع مربعا حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي:-

يحتسب مبلغ العلاوة للموظف بعد مرور ... على خدمته

(أ) 3 سنوات

(ج) سنة

(ب) 4 سنوات

(د) سنتين

من الحقوق الغير مالية التي لها تأثير معنوي للموظف وتسهم برفع كفاءته هي :

(أ) الاجازة

(ج) المخصصات

(ب) العلاوة

(د) الترفيع

تقوم الترقية الوظيفية على أساس :-

(أ) الشهادة

(ج) الراتب

(ب) القدرة والكفاءة

(د) الاعباء العالية

نصت المادة ..... من قانون الخدمة المدنية على شروط الترفيع

(أ) 10

(ج) 5

(ب) 18

(د) 19

ملاحظة

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية

السادسة والسابعة والثامنة عشر

(1) الاجابه ب

(2) الاجابه أ

(3) الاجابه د

(4) الاجابه ب

الاختبار البعدي

(1) الاجابه ج

(2) الاجابه أ

(3) الاجابه ب

(4) الاجابه د

الاختبارات الذاتية :-

الاختبار الذاتي (1) :- يعني انه يجب ان تكون للموظف حقوق وظيفيه تساعد على تحمل الاعباء العاليه في مقابل الواجبات المفروضه عليه

الاختبار الذاتي(2)

تمثل الحقوق الماليه للموظف بما يلي :-

1- حق الراتب

2- حق المخصصات المضافه للراتب

3- العلاوة والترفيح

4- الراتب التقاعدي

5- مكافئة نهاية الخدمة



الوحدة النمطية التاسعة عشر

النظام الانضباطي والتأديبي في الوظيفة العامة



**الفئة المستهدفة:-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبه المرحلة الثانية قسم إدارة المكتب

**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطلاب بالنظام العقابي لذي يخضع له الموظف إذا ما خالف الواجبات الوظيفية التي نص عليها قانون انضباط موظفيالدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991

### **الفكرة المركزية:-**

- 1- ما هو النظام الانضباطي
- 2- ما هي الجريمة التأديبية
- 3- ما الفرق بين الجريمة الجنائية والجريمة التأديبية

### **الأهدافالأدائية**

- سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية التاسعة عشر قادرا على أن:-
- 1- يعرف النظام الانضباطي
  - 2- يعرف الجريمة التأديبية
  - 3- يحدد أركانالجريمة التأديبية
  - 4- يميز بن الجريمة الجنائيةوالجريمة التأديبية

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي:-

العقوبات الانضباطية تنال من ..... الموظفين

(أ) الحريات

(ج) مراكز

(د) دراسة

(ب) القاب

يعتبر القرار الصادر بفرض العقوبات التأديبية قراراً

(أ) اداريه

(ج) قضائيا

(د) تنفيذيا

(ب) تشريعيا

تشابه أركان الجريمة الجنائية مع الجريمة التأديبية باستثناء الركن :-

(أ) المعنوي

(ج) المادي

(د) الشرعي

(ب) الصفة

## ملاحظة

تأكد من سلامه اجابتك بمراجعته صفحه مفاتيح الاجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية التاسعة عشر

النظام الانضباطي أوالتأديبي في الوظيفةالعامة

**النظام الانضباطي :-** هو مجموعه القواعد التي تحكم مساله الموظف العام عند مخالفته لواجباته الوظيفية او بسبب خروجه عنها ودالك بفرض العقوبة عليه .

وهذا الموضوع يجرنا للحديث عن الجريمة الانضباطية التي تعني بانها كل فعل او امتناع ارادي يصدر عن الموظف العام من شأنه الاخلال بواجب من واجباته الوظيفية التي نص عليها القانون .

ويلاحظ من هذا التعريف انه هنالك اربعة أركانللجريمةالتأديبية التي تتشابه مع أركانالجريمةالجنائية باستثناء ركن الصفة وهي :-

- 1- الركن المادي:- إي قيام الموظف بفعل أو امتناع
- 2- الركن المعنوي:- إينية الموظف بالقيام بفعل أو الامتناع
- 3- الركن الشرعي :- إي اعتبار الفعل مخالف للقانون بموجب القوانين والانظمه
- 4- ركن الصفة :- إي لا تعتبر جريمةتأديبيةإذا لم يرتكبها موظف عام

1 - هل يعتبر الخطأ في القيام بالواجب جريمة تأديبية ؟

إما هم مميزات الجريمة الجنائية عن الجريمة التأديبية فهي:-

إن الجرائم الجنائية تطبق قاعدة لا جريمة و ألا عقوبة لا بنص إما التأديبية لا عقوبة إلا بنص.

الجرائم الجنائية وعقوباتها تشمل الموظف وغير الموظف  
الجرائم الجنائية تهدف إلى حمايه الامن والمجتمع وتوفير الطمأنينة  
إن الجرائم الجنائية مستقلة عن الجرائم التأديبية  
يعتبر القرار الصادر بفرض العقوبة الجنائية قرارا قضائيا

## اختبار ذاتي

2 - ما هو التكييف القانوني لجريمه الرشوة ؟

## الاختبار البعدي:-

وجهه رئيس الدائرة الإدارية والمالية والقانونية امرا إلى احد الموظفين يروم فيه تقديم الحساب الختامي لاحد المشاريع وما كان من هذا الموظف إلا عدم تنفيذ الامر بسبب قوه قاهرة . ما هو الراي القانوني في هذه القضية

## ملاحظة

تأكد من سلامه اجابتك بمراجعه صفحه مفاتيح الاجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية التاسعة عشر

مفاتيح الاختبارات

الاختبار القبلي:-

1- الإجابة جـ

2- الإجابة أ

3- الإجابة ب

الاختبار البعدي

لا يمكن اعتبار إن الموظف قد ارتكب جريمة تأديبيه يعاقب عليها بموجب قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام وذلك لأنه تعرض لقوه قاهرة وهذه القوه هي التي تمنع المساءلة

الاختبارات الذاتية

الاختبار الذاتي 1 :- لا يمكن اعتبار الخطأ بالقيام بالواجب جريمة تأديبيه وذلك لان الركن المعنوي المتمثل بالنية غير موجود

الاختبار الذاتي 2 :- تعتبر جريمة جنائية تأديبيه لا منها من الجرائم المخلة بالشرف والتي يعاقب عليها قانون العقوبات والقانون الانضباطي .



الوحدة النمطية العشرون

العقوبات الانضباطية



**الفئة المستهدفة:-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلاب المرحلة الثانية قسم إدارة المكتب

**المبررات:-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بأهم العقوبات التي نص عليها قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل وفي المادة 8 منه

## **الفكرة المركزية :**

ما هي العقوبات الانضباطية؟

الأهدافالأدائية : سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية العشرون قادرا على إن:-

يحدد العقوبات الانضباطية

## **الاختبار لقبلي**

س1 / متى تطبق العقوبات بحق الموظف ؟

س2 / ماذا تترتب على عقوبة الانذار ؟

## **ملاحظه**

تأكد من اجابتك بمراجعته صفحة مفاتيح الاجابات على الاختبارات في نهايةالوحدةالنمطية العشرين

إذا كانت المخالفات التي يرتكبها الموظف غير محدودة على سبيل الحصر إلا إن العقوبات محدودة حصريا وقد تناول قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام

بتحديد هذه العقوبات بالمادة 8 منه التي تبدأ بأخفها وتنتهي بأشدّها وهي :-

1- لفت النظر :- تأخر الترفيع او الزيادة 3 اشهر

2- الإنذار :- تأخر الترفيع او الزيادة 6 اشهر

3- قطع الراتب :- كل يوم يؤخر الزيادة أو الترفيع شهر واحد ولا يزيد عن 10 أيام

4- التوبيخ :- تؤخر الزيادة سنة واحدة

5- إنقاص الراتب :- تؤخر الزيادة مدة سنتين

6- تنزيل الدرجة :- تؤخر الزيادة مدة ثلاث سنوات

7- الفصل : ويكون لمدته سنة ولا يزيد عن ثلاث سنوات كذلك الفصل مدة السجن أو الحبس

8- العزل :- وهي تنحية الموظف نهائيا من الخدمة

**اختبار ذاتي :-** متى يتم فرض عقوبة العزل؟

**الاختبار البعدي**

متى يفصل الموظف عن الخدمة الوظيفية؟

**ملاحظة :-**

تأكد من صحه اجابتك بمراجعته صفحة مفاتيح الاجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية العشرية.

## الاختبار القبلي

س1 / من تاريخ استحقاقه العلاوة أو الترقيع

س2 / تأخير الزيادة أو الترقيع 6 اشهر

## الاختبار البعدي

س / يفصل الموظف ذا عوقب باثنين من العقوبات التالية أو باحدها مرتين (التوبيخ - إنقاص الراتب - تنزيل درجه ) وارتكب في المرة الثالثة خلال مدة خمس سنوات من تاريخ فرض العقوبة الاولى فعلا يستوجب فرض احدى العقوبات الثلاثة المذكورة.

ويفصل الموظف ايضا مده بقاءه بالسجن إذا حكم عليه عن جريمة غير مخلة بالشرف .

## الاختبار الذاتي :

### الإجابة

1 ) يتم فرض عقوبة العزل في ثلاث حالات:-

1- إذا ثبت ارتكابه فعلا خطير يجعل بقاءه بالوظيفة مخلا بالمصلحة العامة

2- إذا حكم عليه بجناية ناشئة عن وظيفته أو ارتكبها بصفته الرسمية

3- إذا عوقب بعقوبة الفصل ثم اعيد توظيفه فارتكب فعلا يستوجب الفصل مرة اخرى فيعزل.



**الوحدة النمطية الحادية والعشرون**

**السلطات الانضباطية و إجراءات فرض العقوبات الانضباطية**



**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة النمطية تعريف الطالب بأهم السلطات التي لها الحق فرض العقوبات الانضباطية على الموظف المخالف وكيفية التحقيق مع الموظف العام .

### **الفكرة المركزية :-**

1- من هم السلطات الانضباطية

2- ما هي اجراءات التحقيق

**الأهداف الادائية :-** سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الحادية والعشرين قادرا على إن :-

1- يحدد السلطات الانضباطية

2- يتعرف على اجراءات التحقيق

### **الاختبار القبلي:-**

اصدر رئيس الدائرة الادارية والقانونية عقوبة قطع راتب لمدة 7 أيام بحق موظف عام في دائرته نتيجة تأخيره انجاز معاملات المراجعين

ما هو الرأي القانوني بهذه القضية ؟

### **ملاحظة :-**

تأكد من سلامه اجابتك بمراجعته صفحه مفاتيح الاختبارات في نهاية الوحدة الحادية

# السلطات الانضباطية

وهي السلطات التي لها الحق في فرض العقوبات الانضباطية والاجراءات المتبعة في فرضها وهذه السلطات هي:-

1- الوزير

2- رئيس الدائر الغير مرتبطة بوزارة

3- رئيس الدائرة

4- الرئاسة ومجلس الوزراء

## اختبار ذاتي :-

هل يحق للوزير فرض عقوبة اشد من عقوبة قطع راتب على موظف يشغل منصب مدير عام؟

## اجراءات التحقيق :-

استنادا لا حكامالمادة العاشرة اولا وثانيا من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام على الوزير أو رئيس الدولة تشكيل لجنة تحقيقه مؤلفه من ثلاثة اعضاء وهم رئيس وعضوين من ذوي الخبرة على إن يكون احدهما حاصلًا على شهادة جامعيه اوليه في القانون.

تتولى هذه اللجنة سماع اقوال الموظف والشهود وتقوم بتدوينها وتدوين المستندات التي ترى ضرورتها وتوصي اللجنة إما بفرض العقوبة أو غلق التحقيق أو احالة اوراق الموظف للمحكمة المختصة.

## اختبار ذاتي 2

هل يحق للوزير فرض العقوبة دون اجراء تحقيق ؟

**الاختبار البعدي :** - موظف عام تسبب بتأخير رواتب الموظفين فتشكلت بحقه لجنة تحقيق برئاسة مدير عام الدائرة الإدارية وعضوين كل من مدير الافراد ومدير الحسابات ومدير الاعلام . ما هو الراي القانوني لهذه القضية .

ملاحظه

تأكد من سلامة اجاباتك بمراجعة صفحة مفاتيح الاجابات على الاختبارات نهاية الوحدة النمطية الحادية والعشرين .

الاختبار القبلي:- الاجابة :

انه لا يحق لمدير الدائرة اصدار عقوبة قطع الراتب اكثر من 5 أيام

الاختبار البعدي الاجابة :-

إن اللجنة التحقيقية تتكون من ثلاث اعضاء عضوين ورئيس على إن يكون احد العضوين حامل شهاده جامعية اولية في القانون وعليه فان هذه اللجنة غير قانونية .

الاختبارات الذاتية الاجابة

1- لا يحق للوزير فرض عقوبة اشد من عقوبة قطع الراتب على الموظف الذي يشغل منصب مدير عام فما فوق وبهذه الحالة على الوزير عرض هذا الامر على مجلس الوزراء

2- الاجابة :- يجوز بحالة إن تكون مخالفة الموظف مخالفه بسيطة وكان قد ارتكبها من الوضوح فهذه الحالة يجوز استدعاء الموظف و استجوابه وفرض العقوبة عليه .



## الوحدة النمطية الثانية والعشرون

سحب اليد



**المبررات :** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب ببعض الاجراءات التي يتخذها اللجنة التحقيقية لضمان سير التحقيق ومنها سحب يد الموظف عن العمل أو كما يقال ايقاف الموظف عن العمل.

### **الفكرة المركزية :-**

1- ما هو سحب اليد ؟

2- الاثار والنتائج المترتبة على سحب اليد

### **الأهداف الادائية :-**

سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الثانية والعشرون قادرا على إن :-

1- يعرف سحب اليد .

2- يحدد الاثار والنتائج المترتبة على سحب اليد .

**الاختبار القبلي : موظف** عام سحبت يده من الوظيفة اثر إجراء تحقيقي ثم تبين براءته .

**ما هو الحكم القانوني لهذه الحالة ؟**

**ملاحظة**

تحقق من سلامه اجابتك بمراجعته صفحة مفاتيح الاجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية الثانية والعشرون

## سحب اليد

هو إيقاف الموظف عن العمل مؤقتاً للمصلحة العامة هاو مصلحة التحقيق أو بسبب القبض عليه وتوقيفه قانونياً على إن لا تزيد مده سحب اليد عن 60 يوماً وقد تناولت المواد 18 و19 الاثار المترتبة عليه وهي :-

1- يتقاضى مسحوب اليد نصف راتبه خلال سحب اليد

2- إذا عزل أو فصل الموظف فلا يدفع له شيء من الراتب الموقوف

3- إذا وجه للموظف المسحوب اليد عقوله إنقاص الراتب أو تنزيل الدرجة فتنفذ من تاريخ سحب اليد

4- إذا ثبت براءة الموظف أو عوقب بغير العقوبات المنصوص عليها في البند 3 فيدفع له انصاف رواتبه الموقوفة

5- إذا توفي مسحوب اليد قبل صدور قرار قطعي في التحقيق أو المحاكمة فتذهب انصاف رواتبه إلى ورثته أو من لهم الحق .

**اختبار ذاتي :-** هل يجوز اعادة الموظف إلىالخدمة بعد انقضاء مدة 60 يوم؟

الاختبار البعدي موظف عام سحبت يده من الوظيفة واحيل إلى محكمة الجنايات لارتكابه فعلا يشكل جريمة جنائية واثناء سير إجراءاتالمحاكمة توفي لأسباب صحية . ما هو الرأي القانوني في ضوء القواعد والمبادئ القانونية ؟

## مفاتيح الاختبارات:-

الاختبار القبلي :- الاجابة  
ترجع له الانصاف الموقوفة من راتبه

الاختبار البعدي :- الإجابة

تذهب انصاف رواتبه الموقوفة إلى من له حق استيفاء الحقوق التقاعدية ا والى ورثته لان القضية تنتهي بموت الموظف .

الاختبار الذاتي :-

الإجابة :- يعاد الموظف إلى نفس الوظيفة بعد انتهاء مدة 60 يوماً إلا إذا كان هناك محذور فينقل إلى وظيفة اخرى .

**الوحدة النمطية الثالثة والعشرون والرابعة والعشرون**

**الطعن بقرار فرض العقوبة الانضباطية / التطور التاريخي لمجلس الانضباط العام  
اختصاصات مجلس الانضباط العام وولايته**

**الفئة المستهدفة :-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبة المرحلة الثانية قسم إدارة المكتب

**المبررات :** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بالطعن باعتباره حقا للموظف وبالجهة المختصة بنظر الطعون وكيفية الطعن امام هذه الجهة المتمثلة بمجلس الانضباط العام .

### **الفكرة المركزية :-**

- 1- ما هو الطعن
- 2- الجهة المختصة بنظر الطعون واختصاصاتها
- 3- كيفية الطعن بقرار فرض العقوبة .

### **الأهداف الأدائية :-**

سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الثالثة والرابعة والعشرون قادرا على إن:

- 1- يعرف الطعن بقرار فرض العقوبة
- 2- يحدد الجهة المختصة بفرض الطعن
- 3- يحدد اختصاصاتها وولايتها على قرار فرض العقوبة
- 4- يتعرف على كيفية الطعن بقرار فرض العقوبة .

## الاختبار القبلي :-

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي :-

إنالجهة المختصة بنضر الطعون في العراق هي :-

- (أ) المحكمة الادارية  
(ب) المحكمة الاتحادية  
(ج) مجلس الانضباط  
(د) مجلس الشورى

أنشأ أول مرة بالعراق قضاء اداريا مستقلا بقانون عام .....

- (أ) 49 لسنة 1933  
(ب) 106 لسنة 1989  
(ج) 65 لسنة 1979  
(د) 41 لسنة 1929

## ملاحظة :-

تأكد من صحة إجاباتك بمراجعته صفحة مفاتيح الإجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية الثالثة والعشرون والرابعة والعشرون

## الطعن بقرارات فرض العقوبة

الطعن هو من الضمانات التي منحها المشرع العراقي للموظف وهو حق من حقوق الموظف الهدف منه عدم وقوع الموظف ضحية قرار غير مشروع.

إنالجهةالمختصة بالنظر في الطعون في العراق هو مجلس الانضباط العام إذ انشأ لأول مرة في العراق عام 1929 واستمرت القوانين بالصدور حتى توجت بقانون التعديل الثاني لقانون مجلس الشورى الدولة رقم 106 لسنة 1989 الذي نه انشأ لأول مرة في العراق قضاء إداريا مستقلا إلى جانب القضاء العادي ينبثق عن مجلس الشورى ويتمثل بمجلس الانضباط العام ومحكمة القضاء الإداري .

ويتشكل المجلس من هيئة مكونة من ثلاث أعضاء هم رئيس مجلس الشورى بصفته رئيس مجلس الانضباط وعضوين من مجلس الشورى أو من القضاة المتدربين المنتدبين

يختص المجلس بنوعين من الاختصاصات هي:-

1- اختصاصه بنظر الطعون استنادا للمادة 15 من قانون الانضباط العام

2- اختصاصه في الحقوق المدنية بموجب المادة 59 من قانون الخدمة المدنية .

إما كيفية الطعن :-

لكي يطعن الموظف بقرار فرض العقوبة إمام مجلس الانضباط يجب عليه أولاً الطعن إمامالجهة المصدرة للقرار خلال 30 يومياً من تاريخ تبليغه بقرار فرض العقوبة وعلى الجهة النظر بالطعن لمدة 30 يوم وعند عدم البت بالطعن رغم انتهاء المدة يعتبر ذلك رفضاً للتظلم ومن ثم يحق له الطعن إمام مجلس الانضباط .

إما ولاية المجلس بقرار فرض العقوبة هي :-

1- المصادقة على القرار

2- تخفيض العقوبة

3- الغائها

## اختبار ذاتي :-

ماذا يحصل لو لم يطعن الموظف بالقرار خلال مدة الـ30 يوم ؟

## الاختبار البعدي :-

موظف عام في احدى تشكيلات هيئه التعليم التقني صدرت بحقه عقوبة التوبيخ بتاريخ 2011-1-4 بسبب عدم تنفيذه الامر الصادر عن رئيس الدائرة واجب التنفيذ حسب التعليمات وقد تبلغ بقرار فرض العقوبة بتاريخ 2011-1-7 وبذات اليوم قدم طعنا امام مجلس الانضباط العام بشأن العقوبة المذكورة .

ما هو الراي القانوني بهذه القضية المعروضة

## مفاتيح الاختبارات :-

### الاختبار القبلي

1- الإجابة جـ

2- الإجابة ب

### الاختبار البعدي

لا يحق له تقديم الطعن مباشرة إمام مجلس الانضباط العام وإنما يجب عليه إن يتظلم أولاً أمام الجهة المصدرة للقرار وذلك بموجب المادة 15 من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 وبذلك ترد الدعوة لأنه لم يتبع الاجراءات الشكلية المطلوبة

### الاختبار الذاتي :-

الإجابة :- يكون القرار باتاً غير قابل للطعن فيه إماماً بجهة

## الوحدة النمطية الخامسة والعشرون

الغاء العقوبة / اثر حصول الموظف على تشكرات على العقوبة واثرها

## **الفئة المستهدفة :-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبه المرحلة الثانية / قسم إدارة المكتب

المبررات :- ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بالقواعد العامة المتبعة في الغاء العقوبة والاجراءات المتبعة إذا ما حصل الموظف على كتاب شكر فيما إذا كان معاقب أو لا

### **الفكرة المركزية :-**

- 1- المادة 13 من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام
- 2- المادة 21 من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام

### **الأهداف الادائية**

- سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الخامسة والعشرون قادرا على إن:-
- 1- يتعرف على كيفية إلغاء العقوبة استنادا للمادة 13 من قانون الانضباط
  - 2- يتعرف على كيفية إلغاء العقوبة استنادا للمادة 21 من قانون الانضباط

## الاختبار القبلي :-

إن المادتين 13 و 21 من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل تناولت حكم إلغاء بعض العقوبات , بين الفرق في حكم الالغاء بين المادتين المذكورتين من حيث الصلاحية .

## ملاحظه

تأكد من صحة إجابتك بمراجعته صفحة مفاتيح الإجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية الخامسة والعشرون

## إلغاء العقوبة

منح المشرع العراقي في قانون انضباط موظفي الدولة في المادة 13 منه الحق للوزير بان يلغي احدى العقوبات التالية (لفت نضر , الإنذار , قطع راتب , توبيخ عند توفر الشروط التالية :-

- 1- مضي سنه واحدة على العقوبة
- 2- قيامه باعماله بصورة مميزة عن اقرانه
- 3- عدم معاقبته باي عقوبة خلال المدة المنصوص عليها في البند أ

ما اثر حصول الموظف على تشكرات على العقوبة واثرها .

نصت المادة 21 من قانون الانضباط العام على انه إذا واجه للموظف شكر من الرئاسة أو مجلس الوزراء أو الوزير أو من يخوله ولم يكن معاقبا أو كان معاقبا وانتهت العقوبة في أثرها فيمنح قدما لمدة شهر واحد عن كل شكر يقدم للموظف على إن لا تتجاوز مدة القدم ثلاث اشهر بالسنة الواحدة إما إذا كان الموظف معاقبا فان الشكر يلغي عقوبة لفت النظر وإذا حصل على شكري تلغى عقوبة الإنذار وإذا حصل على ثلاث تشكرات فأكثر وكان معاقبا بعقوبة اشد من الإنذار فتنقلص مدة تأخير ترقيعه إلى شهر واحد عن كل كتاب شكر وبما لا يزيد عن ثلاث اشهر بالسنة .

## اختبار ذاتي :-

ما هو الهدف من وضع المادة 21 من قانون الانضباط العام.

## الاختبار البعدي :-

موظف عام في احدى تشكيلات وزارة الصناعة وجهت اليه عقوبة تنزيل الدرجة بتاريخ 15-10-2010 بسبب مخالفته الواجبات الوظيفية وبتاريخ 17-10-2011 تقدم بطلب إلى الوزير يروم فيه إلغاء العقوبة استنادا للمادة 13 من قانون الانضباط ما هو الراي القانوني في القضية المعروضة .

ملاحظه

تأكد من صحه إجابتك بمراجعته صفحة مفاتيح الإجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية الخامسة والعشرون .

## مفاتيح الإجابات

### الاختبار القبلي الاجابة

إن المادة 13 تكون صلاحية الوزير جوازيهما المادة 21 فان الصلاحية وجوبية

### الاختبار البعدي

الاجابة :- يرفض الطالب ذلك لان المادة 13 من قانون انضباط موظفي الدولة تلغي اربعة عقوبات هي ( لفت النظر -الإنذار-قطع الراتب- التوبيخ ) وهذه العقوبات لا تضم عقوبة تنزيل الدرجة .

### الاختبار الذاتي

إن الهدف من هذه المادة رفع الروح المعنوية للموظف إذ مثلما يأخذ المشرع بمبدأ العقاب فهو يأخذ ايضا بمبدأ الثواب وهذا له اثار جيدة في رفع كفاءة الموظفين .



**الوحدة النمطية السادسة والعشرون والسابعة والعشرون**

**مراقبة عدد الموظفين وتدريبهم / النقل والاعارة**



**الفئة المستهدفة :-** هذه الوحدة النمطية موجهة إلى طلبة المرحلة الثانية /  
قسم إدارة المكتب

**المبررات :-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بقواعد مراقبة الموظفين إي بمعنى  
آخر مراقبة البطالة المقنعة في دوائر الدولة وكيفية نقل الموظف وأعارته إلى  
خارج الحكومة العراقية .

### **الفكرة المركزية :-**

- (1) كيف يتم مراقبا عدد الموظفين
- (2) شروط النقل
- (3) شروط الاعارة

### **الأهدافالأدائية :-**

سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية السادسة والعشرون والسابعة والعشرون  
قادرا على :-

- (1) يتعرف على كيفية مراقبة عدد الموظفين
- (2) يحدد شروط النقل
- (3) يحدد شروط الاعارة

## الاختبار القبلي

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي

من شروط النقل التي يجب إن يستند اليها الموظف لكي ينقل من مكان إلى اخر :-

- (أ) المصلحة العامة  
(ب) مضي مدة خمس سنوات  
(ج) الشهادة  
(د) الالعباء العائلية

يشترط لكي يمكن اعارة الموظف إلى خارج ملاك الحكومة الحصول على موافقة :-

- (أ) رئيس الدائرة  
(ب) الوزير  
(ج) مجلس الوزراء  
(د) رئيس الجمهورية

**ملاحظه :-**

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الإجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية السادسة والعشرون والسابعة والعشرون

## مراقبة عدد الموظفين وتدريبهم

يقوم وزير المالية بتشكيل هيئة من المفتشين للتحقيق بعدد الموظفين وما يتطلبه من الوظائف وما هي الوظائف الزائدة ثم يأمر بنقل الموظفين الزائدين إلى دائرة أخرى وإيضاً يقرر إقامة دورات تدريبية لزيادة كفاءته الموظفين حديثي التعيين .

إما النقل :- نص قانون الخدمة المدنية انه لا ينقل الموظف من محل وظيفته إلا بعد قضائه مدة لا تقل عن ثلاثة سنوات إذا كان في الأماكن الاعتيادية وسنه ونصف في الأماكن التي يستحق فيها أخذ التخصصات المحلية ولا يجوز نقله قبل ذلك إلا بمقتضى الضرورة أو المصلحة العامة

اختبار ذاتي :- ما هي المدة التي يجب على الموظف المنقول إن يباشر فيها بعد نقله ؟

نقل خدمات الموظف إلى خارج ملاك الحكومة العراقية بموافقة مجلس الوزراء مده لا تتجاوز خمس سنوات قابله للتمديد لمدة 5 سنوات اخرى لمن يعمل في منطقه الخليج العربي والجزيرة العربية وتعتبر الدائرة المعير ملزمه بإعادة الموظف المعار إلى وظيفته السابقة بعد انتهاء مدة الاعارة .

**اختبار ذاتي :-** ما الذي يحصل إذا رجع الموظف بأمر من الدولة المستعيرة قبل انتهاء مدة الاعارة ؟

**الاختبار البعدي :-** اصدرت وزارة الصحة امرا وزاريا بنقل احد الاطباء من مركز عمله ببغداد إلى الموصل وذلك بتاريخ 14-9-2010 وانفك من وظيفته بذات التاريخ وقد التحق الطبيب المنقول في عمله الجديد بتاريخ 15-10-2010 ما هو الراي القانوني في هذه الحالة؟

**ملاحظه:-**

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الإجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية السادسة والعشرون والسابعة والعشرون

## مفاتيح الاختبارات

الاختبار القبلي :- الاجابة

1- أ

2- ج

الاختبار البعدي:-

يشترط قانون الخدمة المدنية في المادة 37 منة انه على الموظف ان يلتحق بالوظيفة المنقول اليها خلال مدة خمس أيام عدا أيام السفر واذا لم يلتحق يخطر بوجوب الالتحاق خلال 7 أيام من تاريخ التبليغ واذا لم يلتحق يعتبر مستقيل بحكم القانون وهذا الطبيب لا تجوز مباشرته لانه يعتبر مستقيل

الاختبارات الذاتية

الإجابة :- هي خمس أيام عدا أيام السفر

الاجابة :- تلتزم بدفع رواتب الموظف إلى حين اعادته إلىالوظيفة من قبل الدائرة أو انتهاء مدة الاعارة



**الوحدة النمطية الثامنة والعشرون والتاسعة والعشرون والثلاثون**

**انقضاء الرابطة الوظيفية**



**الفئة المستهدفة:- هذه الوحدة موجهة إلى طلبة المرحلة الثانية قسم  
إدارة المكتب**

**المبررات:-** ضمت هذه الوحدة تعريف الطالب بأهم اسباب انتهاء الرابطة الوظيفية  
بين الموظف والدولة

**الفكرة المركزية**

ماهي اسباب انتهاء الرابطة الوظيفية

**الأهداف الادارية:-**

سيكون الطالب في نهاية الوحدة النمطية الثامنة والعشرون والتاسعة والعشرون  
والثلاثون قادرا على إن:-

1) يحدد اسباب انتهاء الرابطة الوظيفية

2) يميز بين الاسباب الإرادية والاسباب غير الإرادية

## الاختبار القبلي:-

ضع دائرة حول الحرف الصحيح لكل مما يأتي:-

نصت المادة ..... من قانون الخدمة المدنية على احكام الاستقالة الصريحة

أ) المادة 37 ج) 41

ب) 35 د) 10

2) يحال الموظف جوازا على التقاعد عند اكماله خدمه تقاعدية مقدارها

أ) 30 سنة وعمر 55 سنة ج) 25 سنة وعمر 50

ب) 15 سنة وعمر 63 د) 20 سنة وعمر 60

## ملاحظه:-

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الإجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية الثامنة والعشرون والتاسعة والعشرون والثلاثون

## اسباب انتهاء الرابطة الوظيفية

إن اسباب انتهاء الرابطة الوظيفية عديدة منها لها طابع ارادي مرتبط بالموظف ومنها مرتبطة بالمصلحة العامة ومنها لها طابع انضباطي وقد لا تكون بسبب إي من الادارة أو الموظف إي اسباب خارجيه الا إن المشرع مهما يكن سبب انتهاء الرابطة الوظيفية يعمل على اقامة توازن بين مصلحة الموظف المشروعة في ترك الوظيفة وبين مصلحة الادارة بشكل يحقق المصلحة العام هاما أهم اسباب انتهاء الرابطة الوظيفية فهي :-

1- الاستقالة وهي نوعين :-  
أ) الصريحة بإرادة الموظف  
ب) الضمنية بحكم القانون

2- الاحالة على التقاعد :- وهي على نوعين :-  
أ) الوجوبي عندما يبلغ الموظف السن القانونية للتقاعد وهي 63 سنة .  
ب) الاحالة الجوزية :- عندما تكون لديه خدمة 25 سنة وعمره 50 سنة

3- القاء الوظيفة

4- الاستغناء عن الموظف غير الكفؤ خلال فترة التجربة

5- الاستغناء عن الموظف غير الكفؤ والمثبت على الملاك

6- العزل

7- الوفاة

## اختبار ذاتي :-

هل يجوز احتساب راتب تقاعد للموظف الذي يعزل من الوظيفة وعمره خمسون سنة

## الاختبار البعدي :-

تقدم موظف عام يعمل في وزارة الدفاع بطلب يروم فيه الاستقالة من عملة بتاريخ 15/7/2008 وبتاريخ 13/8/2008 انفك من عمله في الوزارة ما هو الحكم القانوني لهذه الحالة ؟

## ملاحظه :-

تحقق من صحة إجابتك بمراجعة صفحة مفاتيح الإجابات على الاختبارات في نهاية الوحدة النمطية الثامنة والعشرون والتاسعة والعشرون والثلاثون

## مفاتيح الاختبارات

الاختبار القبلي :- الاجابة

1- ب

2- ج

الاختبار البعدي :- الاجابة

لا يحق للموظف وذلك لان احكام المادة 35 من قانون الخدمة المدنية تشترط ان تنتهي مدة 30 يوم حتى يمكن بعدها للموظف الانفكاك من عمله وبذلك يعتبر الموظف قد خالف القانون

الاختبار الذاتي :-

اجاز قانون التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم 69 لسنة 2007 في مادته الاولى بند خامسا بانه يجوز احتساب راتب تقاعدي للموظف الذي وجهة اليه عقوبة العزل اذا كان عمرة 50 سنة .

## المصادر

- 1 . د. علي محمد بدير و د. عصام عبد الوهاب البرزنجي و د. مهدي ياسين السلامي- مبادئ وإحكام القانون الإداري- مطبعة الناشر 2006.
- 2 . د. ماهر صالح علاوي الجبوري- مبادئ القانون الإداري (دراسة مقارنة- مكتبة السنهوري 2007).
- 3 . مجموعة قوانين الخدمة والملاك والانضباط- المكتبة القانونية 2011.
- 4 . د. عثمان سلمان غيلان العبودي- النظام التأديبي لموظفي الدولة ط2- 2007.